

## 81 - فصل فيما يبطل الصلاة - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مسامكم الله بالخير جميعاً مبارك عليكم هذا المطر اسأل الله تبارك وتعالى ان يجعله صيباً نافعاً آآآ  
نحن في ليلة الاربعاء الرابعة ليلة الاربعاء من جمادى الآخرة - 00:00:00

وما زلنا مع تلخيص ممتع او مختصر تلخيص المقنع للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس رحمة الله تبارك وتعالى من توفي سنة  
الف واربع مئة وثلاثة من الهجرة تفضل - 00:00:30

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ومشايخنا ووالدينا وللحاضرين امين. قال المؤلف رحمة الله فصل فيما يبطل الصلاة هي - 00:00:47

ما ابطل الطهارة كشف العورة عمداً ترك شرط من شروطها او ركن بلا عذر. نعم هذا الفصل فيما يبطل الصلاة الاشياء التي اذا فعلها الانسان بطلت صلاته طالما ابطل الطهارة - 00:01:05

النجasse ترك القبلة اه تغيير النية كل هذه الشروط شروط صحة الصلاة - 00:01:23

لله. يقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:44 اذا اخل بشرط من شروطها في اثنائها بطلت صلاته. ومن هذا ما ابطل الطهارة فاذا بطلت الطهارة بطلت الصلاة لمن لا صلاة له. 00:01:44

يستأنفها من جديد قال كشف العورة عمدا كذلك كشف العورة - 00:01:59

فخذه مثلا او ظهر شعر المرأة - 00:02:23

وهي تصلی فإذا بادرت إلى ستره تتر فخذه او المرأة بادرت إلى ستر نعيرها مثلاً فان الصلاة صحيحة لأن هذا ليس بعمرد اما اذا كان عمدأ  
كشف فخذه عمدأ او كشفت المرأة شعرها عمدأ - 00:02:40

او كشفته الريح تم تركه فصار كالعبد فهنا تبطل الصلاة قال ترك شرط من شروطها او ركن او ركن  
بلا عذر كما قلنا قبل قليل 00:02:58

كان ينحرف عن القبلة بجسده - 00:03:17

كل هذه الاشياء تبطل نتكلم عن النية في الفريضة نتكلم عن الفريضة - 00:03:37

دون ان يركع اي رکن من اركان الصلاة یترکه عامدا - 00:03:59

فانه نبطل صلاته وادا تردهم غير عمد هدا فيه نفصيل سينينا في السهو ان شاء الله تعالى لكن الشاهد من هدا انه اذا ترك ذلك بلا عذر

اما اذا كان بعذر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا هنا ترك القيام وهو ركن لكن لعذر مثلا لا يحسن الفاتحة خاصة الذي يدخل في الاسلام حديثا - 00:04:30

مثلا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا احسن الفاتحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر - 00:04:46

ولا حول ولا قوة الا بالله وصحت صلاته لكن لا يعني هذا انه يتترك تعلم الفاتحة يسعى في تعلمها وكلما تعلم اية قرأ بها حتى يتعلم الثانية ويقرأ بها وهكذا حتى يتم - 00:04:59

الفاتحة كلها او لا يعرف التشهد لا يحسن التشهد لبس هنا يصبح يهال يكبر فان هذا تصح صلاته لانه عاجز عنه هذا الوضوء الله تبارك وتعالى يقول يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة - 00:05:15

فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الاية. قال فلم تجدوا ماء فتيمموا فالقصد ان الاركان والشروط تسقط عند العجز تسقط عند العجز عنها تسقط ويسامح الله بذلك جل في علاه هذا العاجز عن السجود العاجز عن الركوع وكل هذا - 00:05:33

نعم الله عليكم العمل الكثير من غير جنسها لغير ضرورة. نعم العمل الكثير من غير الجنس ان كان من جنسها اللي هو الركوع والسجود ورفع اليدين في التكبير والاشارة بالاصبع هذا من جنسها - 00:05:54

هذا حركة انت تتحرك في صلاتك لكن العمل الكثير من غير جنسية العمل ينقسم الى قسمين الى كثير والى قليل فالعمل القليل من بنا بالمكرهات انه يكره لانه ينافي كمال الخشوع - 00:06:10

هنا في الخشوع الحركة بدون عذر هذه تنافي الخشوع انسان يتتحرك في صلاته بغير عذر عبث نوع من العبث فهذا ينقص اجر صلاته. فاذا كثر هذا العمل فانها تبطل هذه الصلاة. تبطل هذه الصلاة. واختلف اهل العلم في مفهوم كثرة - 00:06:23

هذا العمل ما المقصود ببعض اهل العلم؟ قال ثلاث حركات كثيرة فاذا تحرك ثلاث حركات في الصلاة من غير حاجة فانها تبطل صلاته لان انت ان كنت تذكرون ان كانت الحركة لحاجة فهذا لا بأس به - 00:06:43

اذا كانت الحركة لحاجة فهذا لا بأس به النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ويحمل حفيته اه ام كلثوم بنت اه زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم كان يحملها وهو يصلي صلى الله عليه وسلم - 00:07:00

فاذا رفع وظعها فاذا اتم السجدين وقام للركعة الثانية رفعها صلى الله هذه حركة لكن لحاجة بحالة هذه الطفلة الصغيرة الى من يحمله الا قد تزعجه في صلاته فالقصد ان الحركة لحاجة لا تضر - 00:07:14

لكن الكلام في الحركة لغير حاجة اذا كثرت بطلت الصلاة المذهب الكثرة ترجع الى العرف بعرف الناس هل هي كثيرة او لا طيب كيف نعرف انها كثيرة اولى من عرف الناس؟ قال بعض اهل العلم - 00:07:31

بحيث الذي يراه لا يدرى هو يصلى او لا يصلى من كثرة حركته لكثره حركتين ثلاثة هل هذا فيه صلاة او لا تنظر اليه هل هذا يصلى او لا؟ لانه يعبث طوال الصلاة يعبث - 00:07:50

فهذا هو هذه هي الحركة الكثيرة التي بها يحكم على الصلاة بانها باطلة كثرة الحركة من غير جنسها لغير ضرر اما اذا كانت لضرورة ولو كثرت لا تضر اذا كانت هذه الحاجة كثيرة - 00:08:05

لضرورة فانها لا لا تضر. نعم احسن الله اليكم الاستناد قويا لغير عذر الاستناد ثلاثة انواع او آتحيط به ثلاثة احكام استناد خفيف استناد قوي لعذر استناد قوي لغير عذر - 00:08:22

السناد خفيف قام بعذر او بغير عذر استناد قوي لعذر استناد قوي بدون عذر. الذي يبطل الصلاة لاستناد القوي بدون عذر مفهومه ان الاستناد الخفيف لا لا تبطل بالصلاه ولو لغير - 00:08:44

عذر لانه اشترط ان يكون الاستناد قويا وان يكون لغير عذر طيب ما هو الاستناد الخفيف واحد يصلى على الجدار يضع على الجدار او على الذي بجانبه لكن هذا ليس استنادا قويا بحيث لو ازلت الجدار - 00:09:02

او تحرك الذي بجانبه لا يسقط هذا استناد لكنه سنا د ايش ليس قويا ليس قويا استناد خفيف استناد واحد يصلى و ماسك عصا لو واحد جاء و سحب العصا ما يسقط مثلا نقول هذا استناد ايش - [00:09:22](#)

غير قوي غير قوي لأن العصا هذه ليست لحاجة و انما هكذا قاطعته و مستند عليها و يصلى طيب لو سحبته و اقف ما عنده مشكلة لكن استناد خفيف على هذه العصا هذا مكره - [00:09:41](#)

مكره لانه لغير حاجة لكنه ليس استنادا قويا بحيث لو ازنته سقط الاستناد القوي هو بحيث اذا ازنته يسقط هذا استناد غير قوي هذا يكره اذا كان لغير حاجة لكن لا يحكم على الصلاة - [00:09:57](#)

بالبطلان الاستناد القوي هو الذي اذا ازنته سقط قاط نفسه على الجدار ساقط على الجدار هكذا طايج الجدار لو نزلت الجدار يسقط نائم على العصا هكذا لو انزلت العصا يسقط ترamp - [00:10:15](#)

هذا نتكلم عن لغير حاجة طيب او لحاجة فهنا هذا استناد يسمى ايش ؟ استنادا قويا استنادا قويا. هذا الاستناد القوي نوعان اما ان يكون لحاجة واما ان يكون - [00:10:29](#)

بغير حاجة فان كان لغير حاجة فلا بأس ان كان في فريضة لان الفريضة يشترط لها او من اركانها القيام النافلة ليس من اركانها القيام - [00:10:45](#)

يجوز للانسان يصلى قاعدا ولكن اجره على النصف من من صلاة القاب. القيام ركن في الفريضة فاذا صلى فريضة مستند على شيء استنادا قويا بحيث لو ازيل لسقط تبطل صلاته لماذا ؟ لانه لا يقال له انه قائم - [00:11:03](#)

والله تبارك وتعالى يقول وقوموا لله قانتين. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول صلي قائمها فهذا المستند استنادا قويا لغير حاجة لا يقال له انه قائم لا يقال له انه قائم ولذلك حكم اهل العلم ببطلان صلاته فيما لو صلى بهذه الحالة. نعم. احسن الله اليكم - [00:11:22](#)

رجوعه عالما ذاكرا للتشهد الاول بعد الشروع في القراءة النسيان امر وارد وارد على الانسان انه ينسى آآ ومن النسيان ان ينسى التشهد الاول في الصلاة ان ينسى التشهد له وهذا اكتر ما ينسى يمكن في الصلاة اللي هو التشهد الاول ينساه الناس - [00:11:46](#)

سواء كان مأموما او اماما او منفردا المهم اذا نسي التشهد الاول له ثلاث حالات او ان شئت قل اربع حالات الحالة الاولى ان يهم بالقيام بعد ما قام يربد ان يقوم ثم تذكر انه ايش - [00:12:09](#)

عليه ان يتشهد فغير رأيه هذا ليس عليه سجود سهو ولا عليه شيء وصلاته صحيحة ما فيها مشكلة الحالة الثانية ان يقوم يبدأ بالقيام يبدأ بالقيام لكنه لم يعتدل ظهره بعد - [00:12:27](#)

لم رفعت جسمه عن الارض رفع ركبتيه عن الارض لكنه لم يعتدل قائمها فهذا يجب عليه ان يرجع لان التشهد الاول على صحيح ان شاء الله تعالى انه واجب وان كان جمهور اهل العلم يرون انه سنة - [00:12:46](#)

الشاهد الاول لكن الصحيح انه واجب فيجلس وجوبا اذا لم يستقم ظهره ما زال في طور القيام الحالة الثالثة ان يقف مستقيما لكنه لم يشرع بالفاتحة بعد ما قرأ الفاتحة - [00:13:02](#)

على المذهب انه يكره له ان يرجع يكره له ان يرجع ولا يحرم فضلا عن ان تبطل الصلاة يقول يكره له ان يرجع فاذا رجع قبل ان يشرع بالقراءة قراءة الفاتحة - [00:13:21](#)

اذا رجع قبل ان يقرأ الفاتحة يقول يكره له ذاك وصلاته صحيحة طيب الحالة الرابعة اذا بدأ بقراءة الفاتحة ثم تذكر انه لم يجلس للتشهد هنا يحرم عليه ان يرجع - [00:13:36](#)

يحرم عليه ان يرد فاذا رجع بطلت صلاته فاذا رجع هنا بطلت صلاته. لماذا ؟ قال لانه رجع من الركن الى الواجب لان قراءة الفاتحة ركن فلا يرجع من الركن الى - [00:13:53](#)

الواجب. والقول الثاني في المذهب انه لا يرجع طالما استقام ظهره لانه دخل في الركن في ركن الركعة الثالثة فقال لا يرجع وهذا هو

الصحيح ان شاء الله تعالى انه لا يرجع طالما انه اعتدل قائمها لانه في الصحيح انه دخل في الركن اللي هي الركعة - [00:14:09](#)

الثالث فلا يرجع فاذا رجع على خلاف. قيل تبطل صلاته وقيل لا تبطل صلاته. المذهب انها لا تبطل صلاته الا اذا رجع بعد الشروع

بالقراءة نعم قراءة الفاتحة يعني احسن الله اليكم. تعمد ترك تعمد ترك واجب نعم - [00:14:29](#)

تعمد ترك واجب جمهور اهل العلم ما عندهم واجبات في الصلاة الواجبات الصلاة اركان وسنن ما في واجبات اركان وسنن المذهب الحنفي فيه واجبات وهي التشهد الاول قول سبحان رب العظيم في الركوع - [00:14:54](#)

قل سبحان رب الاعلى في السجود قول سمع الله لمن حمده قل ربنا لك الحمد قل رب اغفر لي بين السجدين الجلوس للتشهد الاول وتكبيرات الانتقال. هذه واجبة عند الحنابلة. بينما جمهور اهل العلم هذه كلها ايش - [00:15:18](#)

تنن هذه كلها سنن فعلى قول جماهير اهل العلم ان ترك هذه الواجبات ما يضر والصلاه ايش؟ ايش صحيح حتى لو تركها عمدا واحد ركع ساكت ما قال سبحان رب سجد ساكتا - [00:15:36](#)

او سكت صار يدعى يعني عفوا سجد ودعا ما كبر الانتقال ركع دون ان يقول الله اكبر مثلا ما قرأت التشهد الاول اي واجب من الواجبات على المذهب الحنفي اذا ترك واجبا عمدا بطلت - [00:15:56](#)

صلاته عند الجمهور كما قلنا طالما انه ليس عندهم واجبات اذا ترك هذه الاشياء لا يبطل الصلاة لانه لا يوجد عندهم شيء اسمه واجب في الصلاة اركان وسنن نعم تعمد زيادة ركن فعلي - [00:16:14](#)

الاركان نوعان اركان قولية واركان فعلية هناك اركان فعلية الاركان الفعلية الركوع السجود الرفع القيام الجلوس هذه كلها اركان فعلية الاركان القولية اربعة تكبيرة الاحرام قراءة الفاتحة - [00:16:30](#)

قراءة التشهد التسليم هذه اركان قولية الاركان فعلية تكبيرة الاحرام لا ارفع ايمه على حسبه بعد رفع اليدين ركن طيب قول الله اكبر تكبيرة الاحرام قراءة الفاتحة ركن التشهد الاخير ركن التشهد الاخير اقصد الذي بعده سلام ولا اقصد اللي هي الصلاة الابراهيمية - [00:16:53](#)

التشهد الاخير اللي هي التشهد الذي بعده سلام ثم التسليم نفسه قول السلام عليكم في ختم الصلاة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم تحريم التكبير وتحليلها التسمية هذى اركان قولية - [00:17:19](#)

باقي اعمال الصلاة اركان فعلية القيام الركوع الرفع من الركوع الاطمئنان السجود الجلوس بين السجدين السجود الثاني الجلوس للتشهد هذى تسمونها اركان فعلية اركان فعلية. هنا ماذا قال المؤلف؟ قال تعمد زيادة ركن فعلي - [00:17:33](#)

طيب اذا تعمد زيادة الركن القولي قل لا تبطل الصلاة يعني واحد قرأ الفاتحة ما ركع الامام قرأ الفاتحة مرة ثانية ما تبطل صلاته قرأ التشهد اتمه ما سلم الامام اعاد قراءته. ما تبطل صلاته - [00:17:56](#)

كبر الاحرام ثم كبر مرة ثانية لا تبطل صلاته سلم ثم هو يسلم خلاص انتهت الصلاة. طيب سلم مرة ثانية ايضا لا تبطل صلاته لكن لو ركع ثم رفع ثم ركع ثم رفع مرتين لا تبطل صلاته - [00:18:12](#)

سجد مرتين ثم سجد انت تكلم عاًم وليس ساهيا متعمدا لماذا سجدت هذه السجادات؟ قال والله حسيت انه ودي اسجد مو على كيف ودك تسجد لماذا ركعت مرتين ركعة ثانية - [00:18:28](#)

قال والله ركوعا ثانيا؟ قال ابدا حسيت ان الركوع الاول تشنفه ما خشعت فيه فركعت ثانيا تبطل الصلاة زيادة اي ركن فعلي تبطل الصلاة اما الاركان القولية فالصحيح انه لا تبطل معها - [00:18:43](#)

الصلاه نتكلم هنا عن العاًم وليس الناس نعم احسن الله اليكم تعمد تقديم بعض الاركان على بعض. وهذه لا يفعلاها احد لكن لو تعمد احد سجد قبل ان يركع مثلا - [00:18:59](#)

قرأ الفاتحة ثم سجد سجدين ثم رفع ثم ركع ماذا تفعل انت قال ليش شو المشكلة؟ لا في مشكلة طلوا كما رأيتم وصلوا كما رأيتموني اصلى النبي ركع صلى الله عليه وسلم ثم رفع ثم سجد - [00:19:14](#)

صلى الله عليه وسلم ليس لك ان تقدم السجود على الركوع. تقديم بعض الاركان على بعض بغير ما ادعاها النبي صلى الله عليه وسلم. ايضا يؤدي الى الصلاة. نعم تعمد ترك سجود السهو الواجب الذي محله قبل السلام - [00:19:31](#)

آآ سيأتينا التفصيل في سجود السهو انه اما ان يكون قبل السلام وان يكون بعد السلام الحنابلة عندهم قولان في سجود السهو قول

ان سجود السهو كله قبل السلام كل سجود السهو قبل السلام - 00:19:51

وهناك قول اخر في المذهب ان السجود السهو كله قبل السلام الا في حالتين في حالة اذا يعني انقص ركنا كما في حديث اليدين لما صلى النبي صلى الله عليه صلاة العصر ركعتين او الظهر على خلاف - 00:20:16

زين؟ واذا شك وبينى على اليقين فانه كذلك قالوا يسجد بعد السلام والا سجود السهو كله دائمًا قبل السلام. هنا يقول تعمد ترك سجود السهو الواجب الذي محله قبل السلام - 00:20:32

ترك التشهد الاول ناسيًا مثلاً هذا السجود للسهو قبل السلام طيب زاد اه نقص ركعة ثم اتى بها قبل السلام طيب فالهمم هنا سجد ثلاث سجادات سجود قبل السلام فهنا هذا السجود الذي يكون قبل السلام - 00:20:53

فان تركه عامدًا بطلت صلاته اما السجود الذي بعد السلام مثل صلی ركعتين العصر مثلاً ثم تنبه بعد ان سلم ثم اتى بالركعتين قالوا هنا الافضل السجود بعد السلام. لو ترك السجود الذي بعد السلام هنا لا تبطل صلاته - 00:21:15

وانما تبطل الصلاة بالسجود الذي قبل السلام نعم احسن الله اليكم. تعمد احالة المعنى في القراءة هذا يسمى اللحن اللحن في الصلاة بالقراءة اللحن في القراءة يعني له ثلاثة احوال - 00:21:35

لحن خفي لحن جلي لا يغير المعنى. لحن جلي يغير المعنى اللحن الخفي اللي هو فيه احكام التجويد مثل آآ قال ربى ارجعون رب ارجعون ما في قال هذا المد هذا ما له سمع - 00:21:57

ما في مد هنا هذا مد طبيعي يمد حركتين فقط فعندما يمد هذا اللحن هذا ايش لحن فمن يعمل قال فمن يعمل؟ هذا لحن فمن يعمل اضغام فالراء مريم مريم مثلاً زين هذا لحن هي مريم - 00:22:22

مريم فرعون فرعون هذا لحن لكن يسمونه لحن خفي لحن خفي في احكام التجويد هذا اللحن الخفي في احكام التجويد يعني نوع هو لا يتكلم عنه المؤلف. المؤلف يتكلم عن اللحن في المعنى - 00:22:42

اللحن في المعنى. اللحن في المعنى في التشكيل حط فتحة بdal ضمة ويتغير المعنى او لا يتغير المعنى نوعان فاذا لم يتغير المعنى مثل قال ما يصير ربى ربى الحمد لله ربى - 00:23:02

العالم فإذا قال رب العالمين هنا هذا لحن جلي واضح لانه لحن في التشكيل لكن هل تغير المعنى ما تغير المعنى ما تغير المعنى لكن لو قال صراط الذين انعمت عليهم - 00:23:24

تغير المعنى لانه صار هو المنعم والمنعم من الله جل وعلا لازم يقول صراط الذين انعمت انت يا رب ما يصير انعمت طيب فاذا قال صراط الذين انعمت نقول هنا تغير المعنى هذا لحن جلي غير - 00:23:43

المعنى فاذا كان اللحن جلياً وغير المعنى فهنا تبطل الركعة وبالتالي تبطل الصلاة نعم هذا اذا فعله عامدًا لكن ان كان جاهلاً لا يحسن قراءة القرآن واطحأ في القراءة فهنا لا تبطل الصلاة. نعم - 00:24:01

وجوده ستة بعيدة وهو عريان. نعم اذا كان الانسان عرياناً اه وجاء وقت الصلاة وعنه ستة وما لبسها تبطل صلاته لان ستة العورة من شروط صحة الصلاة ولا لا من سورة اذا قال ما عندي ستة - 00:24:21

نقول اقترب من الجدار قال لا ما لي خلق بصلي بعيد. تبطل صلاته هنا لان الاصل ايش ان يقترب الى ما يسنه ان يقترب الى ما يسر فان تعمد الابتعاد - 00:24:40

عما يسنه ايضاً بطلت صلاة الشرق كالمتعمد نعم احسن الله اليكم. فسخ النية والتردد في العزم عليه. لا تردد اقرأه ص. نعم فسخ النية والتردد في العزم عليه هكذا نعم شيخنا - 00:24:52

انا عندي فسخ النية والتردد في العزم عليه هاتوماً انت صاح اه قال الحمد لله طيب فسخ النية فسخ النية هذا كل الكلام في صلاة الفريضة في صلاة الفريضة اذا فسخ النية - 00:25:12

يعني واحد كبر يصلي العصر تذكر انه ما صلى الظهر نسى الظهر يقول خلاص احوالها ظهر ما يصير فسخ النية في اثناء الصلاة يفسدها فسخ النية في اثناء الصلاة يفسدها - 00:25:30

الاصل ان يكملها عصرا ثم بعد ذلك يصلي الظهر قضاء يصلي الظهر قضاء لكن اذا غير نيته فانها تبطل هذه الصلاة نعم كذلك لو تردد افسخ نية ولا ما افسخ نية؟ الاصل نية تكون ايش - [00:25:45](#)

مع العمل من اوله الى اخره لا تفصل عنه نعم شكه فيها وفي تكبيرة الاحرام نعم اذا شك في النية هو يصلي جا صلي المغرب ولا العشا مثل الحين يوصلين الحين جمعنا مثلا - [00:26:02](#)

بعد المغرب ولا العشاء انت طيب انت منت عازم على صلاة معينة. هذا الشك في النية يبطلها كذلك قال وفي تكبيرة الاحرام لا شك هلكبر الاحرام او لم يكبر - [00:26:19](#)

الاحرام تبطل الصلاة لان تحريرها التكبير هو الاصل في بدايتها نعم الدعاء بملاذ الدنيا الدعاء بملاذ الدنيا اه هذا هاي يسمونها يعني مفردات المذهب يعني الاشياء تفرد اليها مذهب احمد ان الانسان في الصلاة لا يجوز له ان يدعو بملاذ الدنيا - [00:26:32](#)

يعني نجحني يا رب ارزقني مالا آآ اريد زوجة طالحة اريد زوجا طيبا آآ اشف مريضي فالانا ا يقول لا ما يجوز هذا ملاذ الدنيا مناطق الدنيا لا يدعى بها في اثناء الصلاة - [00:26:55](#)

الا في النافلة اما في الفريضة فلا تدعوا الا للاخرة وهذي من مفردات المذهب والصحيح انه لا بأس بها لكن هذه مفردات المذهب. نعم الاتيان بكاف بكاف الخطاب لغير الله ورسوله - [00:27:12](#)

اي نعم الاتيان بكافي الخطاب لغير الله تبارك وتعالى ورسوله. يعني الان تقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته كانك تخاطب النبي صلى الله عليه وسلم وهو غير موجود - [00:27:27](#)

طيب اذا جئت بكاف الخطاب لغير الله تبارك وتعالى سبحانك اللهم وبحمدك هذا كان في الخطاب لله تبارك وتعالى. اذا جئت بها لغير الله ورسوله معناته انت خرجت عن مفروض الصلاة وتكلم الناس - [00:27:40](#)

في اثناء الصلاة نعم القهقهة والكلام ولو سهوا نعم القهقهة الظحك بصوت لكن التبسم من بنا ان كنتم تذكرونها يكره واحد وهو يصلي تبسم مثل وهذا ذكرناه اضرب الدرس الماظي - [00:27:53](#)

الانسان قبل الصلاة لازم يهبي نفسه للصلاه. يصلي ركعتين يقرأ شيئا من القرآن كذا لكن الواحد قاعد يظحكون ويسلفون وكذا ونكتة وكذا يظحكون يلا يلا اعمق اعمق فلين الحين الظحكة - [00:28:12](#)

بياله الحين حتى لو مكبر يرد يتذكر الحدث القريب والذي اضحكه او كذا فيتبسم. والبعض لا قد يضحك بصوت فالقهقهة التبسم لا يبطل الصلاة مكروه. لكن القهقهة بصوت هذا يبطل - [00:28:26](#)

الصلاه والكلام ولو سهوا الكلام في الصلاه المشهور في المذهب انه تبطل الصلاه لو تكلم سهوا شلون تكلم السهوة واحد وهو يصلي مثلا فدخل احد المصلين مثلا يعني يصلي نافلة اقصد - [00:28:43](#)

وهو يصلي من احد المصلين قال السلام عليكم ورحمة الله قال عليكم السلام نسي انه يصلي طاهي مثل ما يصلي ساهل زين؟ او هو يصلي مرة واحد فلان غير رايه ما بيبي يكلمه بس تكلم - [00:29:09](#)

سهوا على المذهب تبطل الصلاه على المذهب تبطل الصلاه في الكلام ولو سهوا والقول الثاني انها لا تبطل في المذهب ايضا وهو الصحيح ان شاء الله تعالى انه لو تكلم ساهيا - [00:29:25](#)

تالله لا تبطل صلاته طيب ان تكلم عاما بطلت صلاته لحديث معاوية آآ لما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل فقال له يرحمك الله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعد الصلاه ان هذه الصلاه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس - [00:29:39](#)

معاوية بن حيدة وليس معاوية بن ابي سفيان فقال له لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ما يجوز انما هي تسبيح وتكبير وتحميد وتهليل كلام الناس ما يجوز في في الصلاه فلو تكلم عاما وهو يصلي - [00:30:02](#)

تبطل الصلاه تبطل الصلاه. واختلف اهل العلم فيما لو تكلم عاما لمصلحة الصلاه تكلم عاما لمصلحة الصلاه كيف يتكلم عاما لمصلحة الصلاه يتكلم عمدا لمصلحة الصلاه كما لو ان الامام - [00:30:15](#)

يعني نسي في الصلاه يقول له سبحان الله وما يدري ايش بيون مو فاهم ليش تقول سبحان الله ما يدري يعني مثلا الامام اه صلى

ركعتين واطال التشهد تعني التشهد الاول ميعادته - 00:30:36

طول معناه ايش في نية يسلم وهي فقالوا سبحان الله او سلم خلنا نقوم قال السلام عليكم ورحمة الله قال سبحان الله من الغلط ما يدري اقصى ما يذكر انه ناسي ركعة - 00:30:54

صح ولا فبيقوم جاب ركعة تشهد قال سبحان الله شو السالفه شتبون انتو فكل ساعة يقولوا له سبحان الله سبحان الله هو لحد الان مو مستوعب اللي قاعد يصير يعني انتوا ليش تسبحون - 00:31:15

ما الخطأ الذي وقعت به حتى ان حدثني بعضهم ادي الاخوه يقول صلينا في مسجد فالامام قام الى خامسة فقالوا له سبحان الله فجلس لكن هو في باله شنو انه لا باقي ركعة - 00:31:30

جلس لحظات رد اوقف فردو عليه سبحان الله جلس لا في ركعة ليش قاعد يقول سبحان الله؟ فوقف فقال سبحان الله قلت له ايش فيكم؟ ايش صاير؟ التفت اليهم فقالوا له خالصة هذي - 00:31:49

عرفتم او مثلا الامام مثلًا قد جهر في سرية او اسر في جهرية فصار الناس يسبحون وهو لا يدري ما الموضوع فهنا الكلام لو تكلم احدهم قال سرية جهرية اقرأ - 00:32:10

اه قامسة آنا ناقصة يعني يريد ان ينبهه على ما اخطأ به على المذهب تبطل الصلاة تبطل الصلاة وعند الامام مالك لا تبطل الصلاة اذا كان الكامل لمصلحة الصلاة وشيخنا ابن عثيمين توسط في هذه المسألة - 00:32:30

قال اذا كان لمصلحة الصلاة ومن شيء يعني خلنا نقول لابد منه فلا مانع يتكلم ويعيد الصلاة احتياطا الذي تكلم قال لا اقول ببطلان صلاته ولكن يعيدها من باب الاحتياط - 00:32:57

من باب الاحتياج انه تكلم يعني كلاما من غير كلام الصلاة لكنه لمصلحة الصلاة قال فلو اعادها احتياطا او لا؟ نعم احسن الله اليكم تقدم تقدم المأمور على الامام. نعم - 00:33:13

كونه اسمه امام اذا لابد ان يكون هو المتقدم. المأمور دائمًا يكون خلف الامام. فلو تقدم على الامام بطلت صلاته ما صار مؤتما به نعم المقصود بالمكان وليس المسابقة بالصلاحة المقصود المكان نعم - 00:33:30

بطلان صلاة الامام وهذه مسألة خلافية بين اهل العلم بطلان صلاة الامام لكن مذهب احمد اذا بطلت صلاة الامام بطلت صلاة المهم لانها تبع يردون انها تبع لصلاحة الامام فاذا بطلت صلاة الامام بطلت صلاة - 00:33:46

الامام. والقول الثاني ان لا تبطل لان صلاة المأمور غير مرتبط بصلاحة الامام كل له نيته لكن المشهور في مذهب احمد انه اذا بطلت صلاة الامام بطلت صلاة المأمور لكن لا يعني هذا انه يبطل وضوء المأمور مثلًا - 00:34:01

الامام مثلًا اخرج صوتا او اه اه انتقض وضوءه او ايسر من الاسباب فانه يذهب يتوضأ المأمور لا يلزم ان يتوضأ لانه لا ينقض وضوءه بانتقض وضوء اليمن لكن تبطل صلاته بصلاحة الامام لانها تابعة - 00:34:16

لها نعم سلامه قبل امامه عمدا او سهوا ولم يعده بعد الامام اما سلامه عمدا واظحة هندي واحد في اثناء الصلاة سلم قبل الامام عمدا نقول له بطل صلاته انما جعل الامام - 00:34:31

ليؤتم به واذا سلم فسلم ما يصير تسلم قبل الامام عمدا بطلت صلاته طيب اذا سلم ساهيًا ناصي سمع واحد مثلًا قال السلام عليك ايها النبي يرفع صوته - 00:34:50

يحسب اليوم سلم فراح سلم هو او هو ساهي اصلا وبالام سلمة فسلم ثم تبين له الامام لم يسلم قالوا يجب عليه ان يعود وينتظر تسليم الامام ثم يسلم بعد امام فان لم يفعل صار كالعامد - 00:35:09

فاذا لم يفعل ذلك صار كالعادة قال خلاص ما عاد سلمنا لا ما في بعد سلمنا سلم ورا الامام حتى تكون صلاته تابعة لصلاحة امامك نعم الاكل والشرب الاكل والشرب سوى البسيط عرفا لناس وجاهل. نعم. الاكل والشرب يبطل الصلاة - 00:35:30

الاكل والشرب يبطل الصلاة واختلفوا في النافلة في الفريضة اتفقوا على هذا واختلفوا في النافلة انه ورد عن ابن الزبير عبدالله بن الزبير رضي الله عنه كان احيانا يشرب شيئا من الماء في قيام الليل - 00:35:53

وعبد الله بن الزبير كان يعني من العباد يعني الذين يعني لهم جلد في العبادة رضي الله عنه يعني كان احيانا يواصل الصيام ثماني ايام وقيل سبعة وكان اذا صلى يطيل الصلاة - [00:36:07](#)

وقيام نفس الشيء كان عابدا عبد الله بن الزبير رضي الله عنه فقالوا ربما شرب شيئا من الماء أثناء القيام. ليس بالفرضية في النافلة فتساهل بعض اهل العلم في الشرب في النافلة. والجمهور على بطلان الصافي النافلة والفرضية. الاكل والشرب. لكن هنا - [00:36:26](#) يقول سوى اليسيير عرفا لناس وجهل فلو شرب او اكل شيئا يسيرا لانه يجهل انه لا يجوز او لانه نسي انه في صلاة فهنا صلاته صحيحة نعم الانتساب لا خشية - [00:36:46](#)

الانتساب هو البكاء الانتساب اه بصوت البكاء بصوت البكاء بصوت بصوت اذا بكى بصوت مثلا تذكر زوجته متوفية مثلا بكى او ان يعني آآ ساقط بالامتحان قام يبكي بالصلاوة مثلا - [00:37:05](#)

طيب او ان بقت فلوسه مثلا سرقت امواله وبكى في الصلاة يبطل صلاته اذا بصوت زين اما اذا كان البكاء هذا خشية لله وانه لا تبطل صلاته. نعم النحنحة بلا حاجة - [00:37:25](#)

كذلك النحنحة بالحادي ليس قسم الصوت. شو بتحصل الصوت؟ ما زلت في صلاة فهنا تبطل صلاته اما اذا كان يعني حس بضيق او شيء فتنحنح لهذا لا بأس ان شاء الله - [00:37:42](#)

النفح اذا بان حرفان او ف النفح طيب ينفح اوف اذا بان حرفان يقول تبطل الصلاة هذا على القول في المذهب والقول الثاني لا تبطل وهو الصحيح نقف هنا والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد الذي يريد ان ينصرف قبل الاذان لأن باقي خمس دقائق على الاذان الله يحفظكم - [00:37:57](#)